

# مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



بأسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً لأحكام البند ( أولاً ) من المادة (٦١) والبند ( ثالثاً ) من المادة (٧٣) من الدستور.

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ ٣١ / ١ / ٢٠١٢

إصدار القانون الآتي:

رقم (٤) لسنة ٢٠١٢

قانون

انضمام جمهورية العراق إلى معاهدة منظمة التعاون الإسلامي

لمكافحة الإرهاب الدولي

المادة-١- تنظم جمهورية العراق إلى معاهدة منظمة التعاون الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي الموقع عليها في عام ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

المادة -٢- ينفذ هذا القانون من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية.

## الاسباب الموجبة

تمسكا بميثاق منظمة التعاون الاسلامي واهدافه ومبادئه الرامية الى ايجاد المناخ الملائم لتعزيز التعاون والتفاهم بين الدول الاسلامية وادراكا لاهمية اتخاذ التدابير الرامية الى القضاء على الارهاب الدولي الذي اصبح يشكل خطرا جسيما على امن واستقرار الدول وتطورها وعلى حقوق الانسان فيها، شرع هذا القانون.

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد ( ) في

